

صندوق الرياض للسندات الدولية

Riyadh International Bond Fund

صندوق الرياض للسندات الدولية هو صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صناديق فيديتي للسندات الدولية
مدير الصندوق: شركة الرياض المالية

الشروط والأحكام

روجعت شروط وأحكام الصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام. كذلك يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في الشروط والأحكام، ويقرون أيضاً ويؤكدون أن المعلومات والبيانات الواردة في الشروط والأحكام غير مضللة.

وافقت هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات شروط وأحكام الصندوق، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه، ولا تعني موافقتها على طرح وحدات الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.

تخضع شروط وأحكام هذا الصندوق والمستندات الأخرى كافة للائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية، كما أن المعلومات التي تتضمنها الشروط والأحكام والمستندات الأخرى وحسب علم مدير الصندوق بتاريخ تحديثها تحتوي على افصاح كامل وواضح وصحيح وغير مضلل عن جميع الحقائق الجوهرية التي تخص الصندوق. كما يتعين على المستثمرين الراغبين بالاستثمار قراءة شروط وأحكام الصندوق مع المستندات الأخرى للصندوق وفهم محتوياتها قبل اتخاذ القرار الاستثماري. يعد مالك الوحدات قد وقع على شروط وأحكام الصندوق وقبلها عند اشتراكه في أي وحدة مدرجة من وحدات الصندوق. كما يمكن الاطلاع على أداء الصندوق ضمن تقاريره

نصح المستثمرين بقراءة شروط وأحكام الصندوق وفهمها. وفي حال تعذر فهم شروط وأحكام الصندوق، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

تم إصدار شروط وأحكام الصندوق في 1 أبريل 2009م، وتم تحديثها في تاريخ 03 أغسطس 2022م
وافقت هيئة السوق المالية في طرح وحداته في تاريخ 20 ديسمبر 2008م

ملخص الصندوق

| | |
|--------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| 1. اسم صندوق الاستثمار | صندوق الرياض للسندات الدولية. |
| 2. فئة الصندوق/نوع الصندوق | صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيدلتي للسندات الدولية. |
| 3. اسم مدير الصندوق | شركة الرياض المالية. |
| 4. هدف الصندوق | هو صندوق عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيدلتي للسندات الدولية ويهدف إلى تحقيق عوائد وتنمية رأس المال على المدى الطويل. |
| 5. مستوى المخاطر | يصنف هذا الصندوق على أنه ذو مخاطر متوسطة. |
| 6. الحد الأدنى للاشتراك والاسترداد | الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق 2500 دولار أمريكي بينما الحد الأدنى للاشتراك الإضافي أو الاسترداد 1000 دولار أمريكي. |
| 7. أيام التعامل/التقييم | جميع أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع. |
| 8. أيام الإعلان | سيقوم مدير الصندوق بنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي ليوم التعامل/التقييم على الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) وعلى الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق. |
| 9. موعد دفع قيمة الاسترداد | الحد الأقصى للمدة ما بين عملية الاسترداد وصرف مبلغ الاسترداد المستحق لمالك الوحدة الاستثمارية هو خمسة أيام عمل. |
| 10. سعر الوحدة عند الطرح الأولى (القيمة الاسمية) | لا ينطبق حيث سبق وأن تم طرح وحدات الصندوق. |
| 11. عملة الصندوق | الدولار الأمريكي. |
| 12. مدة الصندوق وتاريخ استحقاق الصندوق | الصندوق مفتوح لا يوجد مدة محددة. |
| 13. تاريخ بداية الصندوق | بدأ الصندوق في 12 مايو 1992م. |
| 14. تاريخ إصدار الشروط والأحكام، وآخر تحديث لها | تم إصدار شروط وأحكام الصندوق في 1 أبريل 2009م، وتم تحديثها في تاريخ 03 أغسطس 2022م. |

الشروط والأحكام

| | |
|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------|
| لا يوجد | 15. رسوم الاسترداد المبكر |
| يقوم صندوق فيديتي للسندات الدولية بقياس أدائه مقارنة بأداء المؤشر الاسترشادي "مؤشر بلومبيرج باركليز للسندات العالمية Bloomberg Barclays Aggregate Bond Index" ويمكن الحصول على أداء المؤشر من خلال موقع الرياض المالية على الإنترنت www.riyadcapital.com وسيتم الإفصاح عن أداء المؤشر الاسترشادي بشكل دوري ضمن البيانات المعلنة عن أداء الصندوق. | 16. المؤشر الاسترشادي |
| شركة الرياض المالية. | 17. اسم مشغل الصندوق |
| شركة إتش إس بي سي العربية السعودية. | 18. اسم أمين الحفظ |
| شركة برايس ووتر هاوس كوبرز | 19. اسم مراجع الحسابات |
| لا يتقاضى مدير الصندوق رسوماً إدارية بشكل مباشر حيث يقوم مدير الصندوق المستثمر فيه باحتساب رسوم إدارية بواقع 1% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق المستثمر فيه. | 20. رسوم إدارة الصندوق |
| بحد أعلى 1.5% من قيمة الاشتراك. | 21. رسوم الاشتراك |
| 0.02% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق، بالإضافة إلى 10 دولار أمريكي على الصفقة الواحدة. | 22. رسوم أمين الحفظ |
| ستُحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية. | 23. مصاريف التعامل |
| سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الأخرى الناتجة عن أنشطته الصندوق (إلا إذا تم استثناءها)، ويتوقع ألا تتجاوز هذه المصاريف 0.20% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً. | 24. رسوم ومصاريف أخرى |
| لا يوجد. | 25. رسوم الأداء |

1. صندوق الاستثمار:

أ. اسم الصندوق وفئته ونوعه:

الشروط والأحكام

صندوق الرياض للسندات الدولية، وهو صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيديتي للسندات الدولية.

ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق وآخر تحديث لها:

تم إصدار شروط وأحكام الصندوق في 1 أبريل 2009م، وتم تحديثها في تاريخ 03 أغسطس 2022م.

ج. تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على طرح وحدات الصندوق:

تم تأسيس الصندوق في تاريخ في 12 مايو 1992م، ووافقت هيئة السوق المالية على الاستمرار في طرح وحداته بتاريخ 20 ديسمبر 2008م.

د. مدة صندوق الاستثمار:

لا توجد مدة محددة للصندوق.

2. النظام المطبق:

يخضع صندوق الاستثمار ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذ والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

3. سياسة الاستثمار وممارساته:

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق:

هو صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيديتي للسندات الدولية ويهدف إلى تحقيق عوائد وتنمية رأس المال على المدى الطويل.

ب. أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر فيها الصندوق بشكل أساسي:

يقوم صندوق فيديتي للسندات الدولية بالاستثمار في سندات دولية متنوعة تتكون من سندات حكومية وسندات شركات ذات تصنيف ائتماني استثماري بمختلف العملات.

ج. سياسة تركيز الاستثمار في أوراق مالية معينة، أو في صناعة أو مجموعة من القطاعات، أو في بلد معين أو منطقة جغرافية معينة، تشمل على الحد الأدنى والاقصى لتلك الأوراق المالية:

يقوم الصندوق المستثمر فيه بالاستثمار في سندات دولية متنوعة تتكون من سندات حكومية وسندات شركات ذات تصنيف ائتماني استثماري بمختلف العملات كما هو موضح أدناه.

د. جدول يوضح نسبة الاستثمار في كل مجال استثماري بحده الأدنى والأعلى:¹

¹ ملاحظة: للتأكيد.

| نوع الأصول | الحد الأدنى | الحد الأعلى |
|------------------------------|-------------|-------------|
| صندوق فيديتي للسندات الدولية | %0 | %100 |

هـ. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

يستثمر الصندوق في صندوق فيديتي للسندات الدولية، والذي يستثمر في سندات دولية متنوعة تتكون من سندات حكومية وسندات شركات ذات تصنيف ائتماني استثماري بمختلف العملات.

و. الافصاح عما إذا كان مدير الصندوق ينوي الاستثمار في وحدات صندوق الاستثمار:

يحق لمدير الصندوق أو تابعيه أو موظفيه الاستثمار في الصندوق دون أن يكون لهذا الاستثمار معاملة خاصة عن الاستثمارات الأخرى لباقي المشتركين في وحدات الصندوق.

ز. أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يستخدم الصندوق المستثمر فيه سياسة ذات توجهات متعددة أثناء اختيار السندات من خلال فريق من الباحثين يقومون بإجراء تحليل ائتماني للجهات المصدرة للسندات والتقييم الائتماني لها وللقطاع ككل، مع الأخذ بعين الاعتبار الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي.

يقوم الصندوق المستثمر فيه بدراسة تواريخ الاستحقاق المختلفة للسندات والعوائد المرتبطة بكل تاريخ استحقاق ومن ثم الاستثمار بتشكيلة من السندات مع مراعاة مكونات المؤشر الاسترشادي ولكن من خلال مراكز مختلفة.

المعايير العامة التي تم استخدامها في اختيار مدير الصندوق المستثمر فيه هي:

- التغطية الجغرافية العالمية.
- القدرات البحثية.
- الخبرة في مجال إدارة الأصول في مختلف الأسواق المالية.
- مسيرة طويلة وناجحة في مجال إدارة الأصول.
- الحجم الكبير للأصول التي يديرها المدير.

ح. أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لا يوجد.

ط. أي قيد آخر على نوع من الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

لا توجد أي قيود أخرى فيما عدا القيود والحدود الاستثمارية التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام هذا الصندوق.

ي. الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق آخرون:

لا يوجد، حيث أن الصندوق صندوق استثماري عام مفتوح مغذي يستثمر في صندوق فيديتي للسندات الدولية.

ك. صلاحيات صندوق الاستثمار في الإقراض والاقتراض وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الإقراض والاقتراض وبيان سياسته فيما يتعلق برهن أصول الصندوق:

لن يقوم الصندوق بالاقتراض ولن يقوم بإقراض أصوله.

ل. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

لا ينطبق.

م. سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

عند اتخاذه لقراراته الاستثمارية، سيتوخى مدير الصندوق الحرص في أن تكون تلك القرارات متوافقة مع أعلى معايير الممارسات العالمية للاستثمار التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق وبحيث تراعي التالي:

- توزيع استثمارات الصندوق بشكل يراعي المخاطر المرتبطة بالأوراق المالية المستثمر فيها وفئة الأصول التي تنتمي إليها.
- مراعاة متطلبات السيولة المتوقعة للوفاء بطلبات الاسترداد أو لاقتناص الفرص الاستثمارية.
- مراعاة الالتزام بالقيود الاستثمارية التي تفرضها الأنظمة واللوائح المطبقة التي تتضمن تحقيق مصالح مالكي الوحدات.

ن. المؤشر الاسترشادي، بالإضافة إلى معلومات عن الجهة المزودة للمؤشر، والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:

يقوم صندوق فيديتي للسندات الدولية بقياس أدائه مقارنة بأداء المؤشر الاسترشادي "مؤشر بلومبيرج باركليز للسندات العالمية Bloomberg Barclays Aggregate Bond Index" المزود من قبل شركة باركليز حسب الأسس والمنهجية المتبعة لديهم، ويمكن الحصول على أداء المؤشر من خلال موقع الرياض المالية على الإنترنت www.riyadcapital.com وسيتم الإفصاح عن أداء المؤشر الاسترشادي بشكل دوري ضمن البيانات المعلنة عن أداء الصندوق.

س. عقود المشتقات:

لا يوجد.

ع. أي إعفاءات توافق عليها هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار:

لا يوجد.

4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- أ. أن الصندوق معرض لتقلبات متوسطة بسبب تكوين استثماراته.
- ب. الأداء السابق للصندوق أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. لا يوجد ضمان لمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.
- د. الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي.
- هـ. يتحمل مالكي الوحدات المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في الصندوق.
- و. يصف هذا الصندوق على أنه ذو مخاطر متوسطة، وتشمل هذه المخاطر التي قد تؤدي إلى تغير في صافي أصول الصندوق أو عائداته ما يلي:

- **مخاطر السوق المالية:** نظراً لأن تقييم الصندوق يتم على أساس القيمة السوقية للأوراق المالية التي يمتلكها بشكل مباشر أو غير مباشر، فإن القيمة الرأسمالية لاستثمارات الصندوق ستبقى متقلبة بسبب تقلب السوق المالية.
- **المخاطر الاقتصادية:** ترتبط الأسواق المالية التي يستثمر فيها الصندوق بالوضع الاقتصادي العام الذي يؤثر في ربحية الشركات وفي مستوى التضخم ومعدلات الفائدة والبطالة، لذلك فإن التقلبات الاقتصادية قد تؤثر سلباً أو إيجاباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر تقلبات سعر الوحدة:** يتعرض سعر الوحدة في الصندوق الى التقلبات بسبب تقلبات أسعار الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات العملاء.
- **المخاطر السياسية والقانونية والأنظمة واللوائح:** وتتمثل بحالات عدم الاستقرار السياسي أو صدور تشريعات أو قوانين جديدة أو إحداث تغييرات في التشريعات أو القوانين الحالية مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق.
- **مخاطر العملة:** قد يستثمر الصندوق في بعض الأصول الاستثمارية المقومة بعملات أخرى غير عملة الصندوق، مما يعني أن تقلبات أسعار صرف تلك العملات الأخرى سوف تؤثر على قيمة سعر وحدات الصندوق.
- **مخاطر التقلبات في أسعار الفائدة:** هي المخاطر الناتجة عن تقلب قيمة الأوراق المالية نتيجة للتغير في أسعار الفائدة، ولذا فإن قيمة استثمارات الصندوق يمكن أن تتأثر سلباً أو إيجاباً نتيجة لتقلبات أسعار الفائدة في السوق.
- **مخاطر الكوارث الطبيعية:** والتي قد يكون لها تأثير سلبي على أداء الصندوق خارج عن إرادة مدير الصندوق.
- **مخاطر تعارض المصالح:** قد تنشأ هناك حالات تتعارض فيها مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة مع مصالح المشتركين في الصندوق مما يحد من قدرة مدير الصندوق أو الأطراف ذات العلاقة على أداء مهامه بشكل موضوعي مما قد يؤثر سلباً على الصندوق.

الشروط والأحكام

- **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق:** يعتمد نجاح استثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، وبالتالي فقد تتأثر عوائد الصندوق سلباً نتيجة لتغير القائمين على إدارة الصندوق.
- **مخاطر التسويات التي يقوم بها أمين الحفظ:** يكون أمين الحفظ معرضاً لارتكاب الأخطاء عند إجراءه لعمليات تسويات الصندوق.
- **مخاطر الاعتماد على التقنية:** يعتمد مدير الصندوق على تكنولوجيا المعلومات في إدارة الصندوق وحفظ السجلات الخاصة بأصول العملاء، وقد تتعرض نظم المعلومات التي يستخدمها مدير الصندوق للاختراقات أو الهجمات الفيروسية أو إلى الاعطال الفنية مما قد يؤثر عملية الاستثمار أو يؤدي إلى اتخاذ قرارات استثمارية خاطئة تؤثر سلباً على سعر الوحدة.
- **مخاطر التنبؤ بالبيانات المالية المستقبلية:** إحدى الوسائل التي يستخدمها مدير الصندوق في عملية اتخاذ القرار الاستثماري هي التنبؤ بالبيانات المالية المستقبلية بالاعتماد على التقارير المالية التي ينشرها مصدر الورقة المالية، ولكن قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك المتوقعة إما بسبب خطأ مدير الصندوق في تقديراته أو أن تلك التقارير كانت تنطوي على أخطاء متعمدة أو غير متعمدة أدت إلى سوء التقدير وبالتالي يمكن أن يؤثر ذلك سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر تركيز الاستثمارات:** هي المخاطر الناجمة عن تركيز استثمارات الصندوق في أسهم أو قطاعات معينة تحدها طبيعة واهداف الصندوق أو المؤشر الاسترشادي.
- **مخاطر إعادة الاستثمار:** وهي المخاطر الناشئة عند تواريخ استحقاق الودائع أو المرابحات من عدم ضمان إعادة استثمار مبالغ الاستثمار الاصلية ومستحققاتها سواء من الفوائد أو الرباح بنفس الاسعار السابقة، وكذلك في حالة الاستثمار في الصكوك أو السندات، فقد لا يتم استثمار توزيعاتها بنفس الأسعار التي تم عند شراء هذه الصكوك أو السندات أو قد لا يجد عند استحقاقها أو استدعائها أوراقاً مالية مماثلة في شروط الدفع.
- **مخاطر الاستثمار في أدوات دين غير مصنفة ائتمانياً:** في حالة عدم توفر تصنيف ائتماني لأدوات الدين الثابت التي قد يرغب مدير الصندوق الاستثمار فيها سيقوم مدير الصندوق بدراسة وتحليل وتقييم تلك الأدوات بما تشمله من تحليل ائتماني للمصدر وللإصدار ذي العلاقة قبل اتخاذ القرار الاستثماري وذلك يعتبر جزء من المخاطر التي قد يتأثر بها أداء الصندوق.
- **مخاطر نتائج التخصيص:** في حالة قيام الصندوق بالاكنتاب في أحد الطرقات الأولية، فلا يعتبر مدير الصندوق ضامناً لعدد الأوراق المالية التي من الممكن تخصيصها للصندوق خلال عملية بناء سجل الأوامر، فالصندوق قد يخصص له عدد أقل من الأوراق المالية التي طلب الاكنتاب فيها بسعر الاكنتاب المعلن أو قد لا يحصل الصندوق على شيء، إذا ما اختلف سعر طلب الاكنتاب الذي تقدم به مدير الصندوق عن سعر الاكنتاب المعلن.
- **مخاطر تأخر إدراج الأوراق المالية المكتتب فيها:** في حالة اكنتاب الصندوق في الطرقات الأولية، فإن هذه الاكنتابات تكون مرتبطة بموعد إدراجها في السوق المالية. وبالتالي فإن أي تأخير في الإدراج يعتبر من المخاطر التي قد تؤثر على استثمارات وأداء الصندوق.

الشروط والأحكام

- **مخاطر عدم التوزيع أو خفض التوزيعات النقدية:** قد يتعرض مصدر الورقة المالية لمشاكل أساسية طارئة او دفعات أو التزامات غير متوقعة، فيؤدي ذلك الى خفض أو إيقاف توزيعات الورقة المالية وبالتالي يؤثر ذلك على عوائد الصندوق.
- **مخاطر الاستدعاء:** قد تحمل بعض الأوراق المالية خيار الاستدعاء، حيث يتيح هذا الخيار لمصدر الورقة المالية ان يستدعي الورقة المالية قبل تاريخ استحقاقها (السندات والصكوك مثلاً)، وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق الى مخاطر إعادة الاستثمار.
- **مخاطر متعلقة بالمصدر:** قد تتعرض قيمة استثمارات الصندوق إلى تغيرات كبيرة في بعض الأحيان بسبب طبيعة نشاط ونتائج أعمال الجهة المصدرة للأوراق المالية أو القضايا القانونية التي قد تتعرض لها، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني:** في حالة انخفاض التصنيف الائتماني لمصدر أي ورقة مالية يملكها الصندوق ليقبل عن التصنيف الائتماني الاستثماري فإن ذلك قد يعرض سعر تلك الورقة المالية لتقلبات حادة في السوق وبالتالي قد يؤثر ذلك سلباً على سعر الوحدة.
- **مخاطر الائتمان:** قد يتعرض أحد أطراف التعامل أو الجهة المصدرة لأي ورقة مالية سواء كانت جهة سيادية او شركة تجارية لعدم القدرة أو الاستعداد لتلبية التزاماتها المالية في وقت محدد أو مطلقاً، مما قد يؤثر سلباً على أداء الصندوق.
- **مخاطر السيطرة على نسبة كبيرة من اصول الصندوق:** قد يملك بعض عملاء الصندوق نسبة كبيرة من أصوله مما قد يؤثر على توزيع استثمارات الصندوق في حال تمت عملية انسحاب لأحد او مجموعة من هؤلاء العملاء المسيطرين، وذلك قد يؤثر على عوائد الصندوق.
- **مخاطر السيولة:** قد لا يتمكن مدير الصندوق من تلبية جميع طلبات الاسترداد إذا بلغ إجمالي قيمة تلك الطلبات 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق أو إذا لم يتمكن مدير الصندوق من تسهيل بعض استثماراته نتيجة ضعف أو تعليق التداول في السوق.
- **مخاطر الضريبة والزكاة:** قد يتحمل مالكي وحدات الصندوق الاثار الضريبية والزكوية المترتبة على الاشتراك أو على الاحتفاظ بوحدات الصندوق او استردادها بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطناً مختاراً لهم. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق او على الزيادة في رأس المال الناشئة عنها.
- **مخاطر الاستثمار في الصناديق الاستثمارية:** الأخرى في حالة استثمار الصندوق في صناديق استثمارية أخرى فإن جميع المخاطر المذكورة سابقاً تنطبق أيضاً على تلك الصناديق.

5. آلية تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقييم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وذلك بالتعاون مع إدارة المخاطر لدى مدير الصندوق بما فيه من مصلحة لسير عمل الصندوق ومصلحة مالكي الوحدات.

6. فئة المستثمرين المستهدفة للاستثمار في الصندوق:

يستهدف الصندوق فئة المستثمرين الذين يسعون إلى تحقيق تنمية رأس المال على المدى الطويل، إضافة إلى توفير السيولة في ظل مخاطر متوسطة.

7. قيود/حدود الاستثمار:

يقر مدير الصندوق بالتزامه خلال إدارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام هذا الصندوق.

8. العملة:

الصندوق مقوم بالدولار الأمريكي. وفي حالة الاشتراك بعملة أخرى غير عملة الصندوق المحددة، فيتم تطبيق سعر الصرف المعمول به في التاريخ المعني بغرض تحويل عملة المستثمر إلى عملة الصندوق. ويحق لمدير الصندوق الاستثمار في الأوراق المالية والأصول بعملة غير عملة الصندوق.

9. مقابل الخدمات والعمولات والالتعاب:

أ. تفاصيل لجميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار، وطريقة احتسابها:

| الرسوم | التفاصيل وطريقة الاحتساب |
|-------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| رسوم الاشتراك | يحد أعلى 1.5% من قيمة الاشتراك. |
| رسوم الاسترداد/الاسترداد المبكر | لا يوجد. |
| رسوم نقل الملكية | لا يوجد. |
| رسوم إدارة الصندوق | لا يتقاضى مدير الصندوق رسوماً إدارية بشكل مباشر حيث يقوم مدير الصندوق المستثمر فيه باحتساب رسوم إدارية بواقع 1% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق المستثمر فيه. |
| رسوم خدمات إدارية | 0.20% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق. |
| رسوم حفظ | 0.02% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق، بالإضافة إلى 10 دولار أمريكي على الصفقة الواحدة. |
| رسوم هيئة السوق المالية | 7,500 ريال سنوياً. |
| رسوم السوق المالية السعودية (تداول) | 5,000 ريال سنوياً. |
| مصاريف التعامل | ستُحمل على الصندوق بالتكلفة الفعلية. |
| مصاريف مراجع الحسابات | يتحمل الصندوق تكاليف مراجع الحسابات بقيمة 22,000 ريال سعودي وبحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً. |
| رسوم المؤشر الاسترشادي | يتحملها مدير الصندوق. |
| مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق | يتحملها مدير الصندوق. |

الشروط والأحكام

| | |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------|
| سيحتمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الأخرى الناتجة عن أنشطه الصندوق (إلا إذا تم استثناءها)، ويتوقع ان لا تتجاوز هذه المصاريف 0.20% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً. | المصاريف الأخرى وتشمل مصروفات نشر المعلومات والتقارير والقوائم المالية للصندوق |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------|

بناءً على طريقة احتساب رسوم ومصاريف الصندوق المنصوص عليها أعلاه، أو حسب الاتفاق مع مقدم الخدمة، يتم احتساب بعض الرسوم إما من إجمالي أو من صافي أصول الصندوق.

ب. جدول يوضح جميع الرسوم والمصاريف مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأنعاب، ووقت دفعها من قبل الصندوق:

| مثال افتراضي | طريقة احتسابها | الرسوم والمصاريف |
|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|---------------------------------|
| إذا تم الاشتراك بـ 10,000 دولار أمريكي فإن الرسوم تكون 150 دولار أمريكي تخصم فوراً من حساب العميل ومن ثم يتم منح العميل عدد وحدات من الصندوق بما يعادل 9,850 دولار في يوم تاريخ تنفيذ عملية الاشتراك. | بحد أعلى 1.5% من قيمة الاشتراك | رسوم الاشتراك |
| لا ينطبق | لا يوجد | رسوم الاسترداد/الاسترداد المبكر |
| لا ينطبق | لا يوجد | رسوم نقل الملكية |
| إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق في يوم تاريخ التقييم 10,000,000 دولار فإن الأتعاب الادارية ليوم واحد هي $(10,000,000 \times 1\% \div 365) = 273.97$ دولار أمريكي | لا يتقاضى مدير الصندوق رسوماً إدارية بشكل مباشر حيث يقوم مدير الصندوق المستثمر فيه باحتساب رسوم ادارية بواقع 1% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق المستثمر فيه | رسوم إدارة الصندوق |
| إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق في يوم تاريخ التقييم 10,000,000 دولار أمريكي فإن رسوم الخدمات الإدارية ليوم واحد هي $(10,000,000 \times 0.20\% \div 365) = 54.79$ دولار أمريكي | 0.20% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق | رسوم خدمات إدارية |
| إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق في يوم تاريخ التقييم 10,000,000 دولار أمريكي فإن رسوم الحفظ ليوم واحد هي | 0.02% سنوياً من قيمة صافي أصول الصندوق، بالإضافة إلى 10 دولار على الصفحة الواحدة. | رسوم حفظ |

الشروط والأحكام

| | | |
|--------------------------------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| | | ($6.85 = 10,000,000 \times 0.02\% \times 1 \div 365$) دولار |
| رسوم هيئة السوق المالية | 7,500 ريال سنوياً | 7500 ريال سنوياً يتم حسابها بشكل يومي و اضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة - ($20.55 = 1 \times 7500 \div 365$) ريال عن يوم واحد. |
| رسوم السوق المالية السعودية (تداول) | 5,000 ريال سنوياً | 5000 ريال سنوياً يتم حسابها بشكل يومي و اضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة - ($13.70 = 1 \times 5000 \div 365$) ريال عن يوم واحد. |
| مصاريف التعامل | سُحْمَل على الصندوق بالتكلفة الفعلية | نسبة من قيمة التداول، على سبيل المثال لو كانت عمولة التداول (0.00155) من قيمة أي صفقة وكانت قيمة الصفقة مليون ريال، سيقوم الصندوق بدفع 1550 دولار أمريكي للوسيط. |
| مصاريف مراجع الحسابات | 22,000 وبحد أعلى 30,000 ريال سعودي سنوياً، حيث لن يتم احتساب سوى الرسوم الفعلية وفقاً للاتفاقية المبرمة بين المحاسب ومدير الصندوق. | يتم حسابها بشكل يومي و اضافتها للتقييم بشكل تجميعي ومن ثم خصمها نهاية السنة - ($16.44 = 1 \times 6000 \div 365$) دولار عن يوم واحد. بافتراض أن مصاريف المراجعة للصندوق هي 6000 دولار أمريكي. |
| رسوم المؤشر الاسترشادي | يتحملها مدير الصندوق | لا ينطبق |
| مكافآت أعضاء مجلس ادارة الصندوق | يتحملها مدير الصندوق | لا ينطبق |
| المصاريف الأخرى وتشمل مصروفات نشر المعلومات والتقارير والقوائم المالية للصندوق | سيتحمل الصندوق جميع المصاريف والنفقات الأخرى الناتجة عن أنشطته الصندوق (الا إذا تم استثناءها)، ويتوقع ألا تتجاوز هذه المصاريف 0.20% من قيمة صافي أصول الصندوق سنوياً | إذا كانت قيمة صافي أصول الصندوق هي 10,000,000 ريال، وكانت المصاريف والنفقات الأخرى للصندوق تمثل 0.20% من صافي الأصول فإن المصاريف الأخرى ليوم واحد هي: ($54.79 = 10,000,000 \times 0.20\% \times 1 \div 365$) ريال. |

لن يتحمل الصندوق أي رسوم أو تكاليف بخلاف ما ذكر في الجدول أعلاه. هذا ولن يتم خصم غير المصاريف الفعلية للصندوق.

ج. جدول افتراضي يوضح نسبة تكاليف الصندوق إلى القيمة الإجمالية لأصول الصندوق على مستوى الصندوق ومالك الوحدة خلال عمر الصندوق، على أن يشمل التكاليف المتكررة والغير متكررة:

بافتراض ان متوسط إجمالي أصول الصندوق خلال السنة هو مائة مليون (100,000,000) ريال سعودي.

الشروط والأحكام

| النسبة من المبلغ المستثمر لمالك الوحدات | نسبتها من أصول الصندوق | الرسوم والمصاريف |
|--------------------------------------------|------------------------|------------------------------------------------------------|
| 1.5% | لا ينطبق | رسوم الاشتراك |
| لا يوجد | لا يوجد | رسوم الاسترداد/الاسترداد المبكر |
| لا يوجد | لا يوجد | رسوم نقل الملكية |
| 1% | 1% | رسوم الإدارة |
| 0.20% | 0.20% | رسوم خدمات إدارية |
| 0.02% | 0.02% | رسوم أمين الحفظ |
| 0.03% | 0.03% | مصاريف مراجع الحسابات (30 ألف ريال سنوياً على سبيل المثال) |
| حسب التكلفة الفعلية | حسب التكلفة الفعلية | مصاريف التعامل |
| حسب التكلفة الفعلية | حسب التكلفة الفعلية | رسوم التمويل |
| 0.0075% | 0.0075% | رسوم هيئة السوق المالية (7,500 ريال سنوياً) |
| 0.005% | 0.005% | رسوم شركة السوق المالية السعودية (5,000 ريال سنوياً) |
| 0.20% | 0.20% | المصاريف الأخرى |
| 1.4625% | 1.4625% | إجمالي نسبة التكاليف المتكررة |
| 1.5% | لا يوجد | إجمالي نسبة التكاليف الغير متكررة |
| 2.9625% | 1.4625% | إجمالي الرسوم والمصاريف |

د. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات وطريقة احتسابها:

يستحق مدير الصندوق رسوم اشتراك بحد أعلى 1.5% تخصم عند الاشتراك في الصندوق، ولا يوجد هناك رسوم على الاسترداد أو نقل الملكية.

هـ. المعلومات المتعلقة بالتخفيضات والعمولات الخاصة وشرح سياسة مدير الصندوق بشأن التخفيضات والعمولات الخاصة:

- يحق لمدير الصندوق ووفقاً لتقديره الخاص خفض الرسوم المتعلقة بالإدارة وأي رسوم أخرى يتقاضاها. كما يجوز لمدير الصندوق إبرام ترتيبات العمولة الخاصة إذا توافرت الشروط الآتية:
- إذا قام الشخص المسؤول عن تنفيذ الصفقة بتقديم خدمات التنفيذ بأفضل الشروط لمدير الصندوق.
 - إذا جاز اعتبار السلع أو الخدمات التي يتلقاها مدير الصندوق بشكل معقول على أنها لمنفعة عملاء مدير الصندوق.
 - إذا كان مبلغ أي رسوم أو عمولة مدفوعة لمقدم السلع أو الخدمات معقولاً في تلك الظروف.

الشروط والأحكام

ويقصد بترتيبات العمولة الخاصة الترتيبات التي يتلقى بموجبها مدير الصندوق سعلاً أو خدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ التداول من وسيط لقاء عمولة يتم دفعها مقابل الصفقات التي توجه من خلال ذلك الوسيط.

و. المعلومات المتعلقة بالزكاة و/أو الضريبة (إن وجدت):

إن الرسوم والمصاريف المذكورة لا تشمل ضريبة القيمة المضافة، وسيتم تحميل الضريبة بشكل منفصل وفقاً للأسعار المنصوص عليها في نظام ضريبة القيمة المضافة ولائحته التنفيذية. ولن يقوم الصندوق باحتساب ودفع الزكاة عن استثماراته، حيث يتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على الزيادة في رأس المال الناشئة عنها.

ز. أي عمولة خاصة يبرمها مدير الصندوق (إن وجدت):

لا يوجد.

ج. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق:

بافتراض أن متوسط إجمالي أصول الصندوق خلال السنة هو مائة وخمسة عشر (115) مليون ريال خلال السنة منها خمسة عشر مليون (15) قرص تمويل، وبافتراض أن مبلغ الاشتراك لمالك الوحدات هو مليون (1,000,000) ريال سعودي (يمثل نسبة 0.87% من متوسط حجم الصندوق).

| الرسوم والمصاريف | ما يتحمله الصندوق (ريال سعودي) | ما يتحمله مالك الوحدات (ريال سعودي) |
|----------------------------------------------------|--------------------------------|-------------------------------------|
| رسوم الاشتراك (*) | لا ينطبق | 15,000 |
| المبلغ المستثمر في الصندوق | لا ينطبق | 1,000,000 |
| رسوم الإدارة | 1,150,000 | |
| رسوم الاسترداد/الاسترداد المبكر | لا يوجد | لا يوجد |
| رسوم نقل الملكية | لا يوجد | لا يوجد |
| رسوم خدمات إدارية | 230,000 | 2,001 |
| المصاريف الأخرى | 230,000 | 2,001 |
| رسوم أمين الحفظ | 23,000 | 200.10 |
| مصاريف مراجع الحسابات (بافتراض أنها 30 ألف سنوياً) | 30,000 | 261 |
| رسوم هيئة السوق المالية | 7,500 | 65.25 |
| رسوم السوق المالية السعودية | 5,000 | 43.5 |
| رسوم التمويل بافتراض أنها (2%) من مبلغ القرض | 300,000 | 2,610 |
| إجمالي الرسوم والمصاريف | 1,975,500 | 32,186.85 |

(*) لم يتم خصم رسوم الاشتراك من مبلغ الاشتراك في المثال أعلاه.

| | | |
|---------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------|
| صافي قيمة استثمار مالك الوحدات بنهاية السنة | حجم الصندوق بنهاية السنة بعد خصم جميع الرسوم والمصاريف | بافتراض أن الصندوق قد حقق عائداً صافياً قدره 10% بنهاية تلك السنة |
| 1,100,000 | 126,500,000 | |

10. التقييم والتسعير:

أ. كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

يوضح الجدول التالي كيفية تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

| أصول الصندوق | طريقة التقييم |
|---------------------|-----------------------------------|
| النقد | حسب كشف الحساب في نهاية يوم العمل |
| صناديق الاستثمار | بناء على آخر اعلان لقيمة وحداتها |

ب. عدد نقاط التقييم، وتكرارها:

يتم تقييم أصول الصندوق المشار إليها في الفقرة (أ) أعلاه في كل يوم تقييم، علماً بأن أيام التقييم هي أيام الاثنين والثلاثاء والاربعاء من كل أسبوع، على أن تكون أيام عمل في الأسواق التي يستثمر فيها الصندوق، وسيقوم مدير الصندوق بنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي ليوم التقييم.

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقييم أو الخطأ في التسعير:

عند حدوث خطأ في التقييم أو التسعير يتم تصحيح الخطأ فوراً وذلك عن طريق إعادة تمرير عمليات الاشتراك والاسترداد مرة أخرى على السعر الصحيح بطريقة عادلة وتعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين وفي نفس الوقت. كما يقوم مدير الصندوق بإبلاغ هيئة السوق المالية فوراً في حال أن الخطأ شكل نسبة 0,5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عنها في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول)، ويتم الإفصاح عنها أيضاً في تقارير الصندوق.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب سعر الوحدة بتقسيم صافي قيمة الأصول على إجمالي عدد وحدات الصندوق القائمة في يوم التقييم المعني.

يتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق بخصم المطلوبات على الصندوق من إجمالي قيمة الأصول.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيقوم مدير الصندوق بنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي ليوم التقييم على الموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) وعلى الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق. وفي حال تم تعليق تقييم وحدات الصندوق في أي يوم تعامل، فسيتم تأجيل عملية التقييم إلى يوم التعامل التالي، وسوف تنشر أسعار الوحدات في يوم العمل التالي لذلك اليوم.

11. التعاملات:

أ. تفاصيل الطرح الأولي:

لا ينطبق، حيث سبق وأن تم طرح وحدات الصندوق.

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل ومسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم قبول وتنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي جميع الاثني والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع.

يجب تقديم طلبات الاشتراك والاسترداد قبل الساعة الواحدة ظهراً من يوم التعامل ليتم تنفيذها حسب سعر التقييم في ذلك اليوم إلى فروع شركة الرياض المالية أو أي من القنوات الإلكترونية. وتعد الطلبات التي تسلم بعد الساعة الواحدة ظهراً على أنها استلمت في يوم التعامل التالي. ويتم إصدار الوحدات واستثمار المبالغ التي تم الاشتراك بها ضمن أصول الصندوق بعد حساب سعر التقييم ذو العلاقة وبما لا يتجاوز 5 أيام عمل.

لمدير الصندوق الحق المطلق في رفض أي طلب اشتراك أو استرداد ويشمل ذلك الحالات التي تؤدي إلى خرق أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية و/أو الأنظمة السارية على الصندوق بما في ذلك شروط وأحكام الصندوق أو إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي الوحدات. أما طلبات الاسترداد فلا تتم إلا بموجب طلبات استرداد الصناديق المشتركة لشركة الرياض المالية.

ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد، بما في ذلك مكان تقديم الطلبات والمدة بين طلب الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد لمالك الوحدات أو نقل الملكية:

يستطيع المستثمرون شراء وحدات استثمارية في الصندوق من خلال تعبئة طلب الاشتراك، وسيحدد عدد الوحدات الاستثمارية التي يتم الاشتراك بها في الصندوق على حسب قيمة الاشتراك وسعر الوحدات الاستثمارية بالسعر اللاحق (وهو سعر الوحدة المعمول به في يوم التقييم المعني).

سيتم استلام طلبات الاشتراك والاسترداد في الصندوق في كل يوم تعامل، علماً بأن أيام التعامل التي يتم فيها تلبية هذه الطلبات هي جميع الاثني والثلاثاء والأربعاء من كل أسبوع، عن طريق فروع شركة الرياض المالية أو أي من القنوات الإلكترونية.

علماً أن الحد الأقصى للمدة ما بين عملية الاسترداد وصرف مبلغ الاسترداد المستحق لمالك الوحدة الاستثمارية هو خمسة أيام عمل.

د. أي قيود على التعامل في وحدات الصندوق:

الشروط والأحكام

مع مراعاة الفقرة (هـ) والفقرة (و) أدناه، فلا يوجد هناك أي قيود على التعامل.

هـ. الحالات التي يُؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

- يجوز لمدير الصندوق تأجيل طلب الاسترداد الى يوم التعامل التالي، في الحالات التالية:
 1. إذا بلغ إجمالي قيمة طلبات الاسترداد التي يطلب المستثمرون تنفيذها في يوم تعامل واحد 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق.

▪ يجوز لمدير الصندوق تعليق طلبات الاشتراك والاسترداد في الحالات التالية:

1. إذا طلبت منه هيئة السوق المالية القيام بذلك.
2. إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
3. توقف التعاملات في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل بالأوراق المالية أو بأي أصول أخرى من أصول الصندوق، سواء بصورة عامة أو فيما يتعلق بأصول الصندوق الاستثماري.
4. في حال تعذر على مدير الصندوق القيام بعملية تقييم الصندوق أو تسييل أصوله في الحالات الاستثنائية أو الطارئة أو أصبح ذلك غير ملائماً له.

▪ سوف يتخذ مدير الصندوق الاجراءات التالية في حال فرضه أي تعليق:

1. سيتأكد مدير الصندوق من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
2. مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ ومشغل الصندوق حول ذلك.
3. إشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات فور حدوث أي تعليق مع توضيح أسباب ذلك وكذلك إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق، والإفصاح عن ذلك عن طريق الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية (تداول) وأي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها هيئة السوق المالية.
4. وللهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

و. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

في حال تم تأجيل طلبات الاسترداد الى يوم التعامل التالي، فسيتم تنفيذها على أساس تناسبي مع منح الأولوية في التنفيذ اعتماداً على وقت استلام تلك الطلبات.

ز. وصف الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:

الشروط والأحكام

تخضع عملية نقل الوحدات إلى مستثمرين آخرين لتعليمات الجهات التنظيمية المختصة في هذا الشأن، على سبيل المثال التوارث فإنه يقوم على اساس حكم من المحكمة الشرعية وإشراف إدارة الالتزام والشؤون القانونية والاجراءات المتبعة في جميع هذه الحالات الخاصة وكل حالة حسب وضعها الخاص وذلك حسب ما تقتضيه الاحكام المنظمة لنقل الوحدات الى مستثمرين آخرين في لائحة صناديق الاستثمار.

ج. الحد الأدنى لعدد أو قيمة الوحدات التي يجب على مالك الوحدات الاشتراك فيها أو نقلها أو استردادها:

الحد الأدنى للاشتراك في الصندوق 2500 دولار أمريكي بينما الحد الأدنى للاشتراك الإضافي أو الاسترداد 1000 دولار أمريكي. كما يحق لمدير الصندوق قبول الاشتراك أو الاشتراك الإضافي أو الاسترداد عن طريق القنوات الإلكترونية أو برامج الاستثمار المنتظم أو غيرها بأقل من الحد الأدنى.

الحد الأدنى للرصيد 2500 دولار أمريكي وإذا كان من شأن استرداد المشترك تخفيض استثماراته في الصندوق إلى أقل من الحد الأدنى للرصيد المسموح به، وجب عليه استرداد كامل مبلغ استثماره. حيث يتم صرف مبالغ الاسترداد المستحقة للمستثمر بعملة الصندوق وقيدها بعملة حسابه الاستثماري.

ط. الحد الأدنى للمبلغ التي ينوي مدير الصندوق جمعه والإجراءات المتخذة في حال عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:

لا ينطبق.

12. سياسة التوزيع:

أ. سياسة توزيع الدخل والأرباح:

لا يوجد توزيع للأرباح لهذا الصندوق حيث يتم إعادة استثمار المبالغ المستلمة كأرباح.

ب. التاريخ التقريبي للاستحقاق والتوزيع:

لا ينطبق.

ج. كيفية دفع التوزيعات:

لا ينطبق.

13. تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير السنوية، بما في ذلك البيانات ربع السنوية والقوائم المالية الأولية والسنوية:

▪ يقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة والقوائم المالية النصف سنوية المفحوصة، ومعلومات الصندوق ربع سنوية وفق لائحة صناديق الاستثمار وتزويدها لمالكي الوحدات عند الطلب دون مقابل.

الشروط والأحكام

- يجب على الصندوق إتاحة تقاريره خلال (21) يوماً من إصدار تقارير الصندوق المستثمر فيه.
- سيتم إتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (3) أشهر من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- سيتم إعداد القوائم المالية الأولية وإتاحتها للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (30) يوم من نهاية فترة القوائم وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- سيتم إعداد التقارير الربع سنوية وإتاحتها للجمهور خلال (10) أيام من نهاية فترة الربع المعني وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق، والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.
- يجب على مدير الصندوق تضمين التقرير السنوي للصندوق جميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار، وفي حال مخالفة أي من قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في شروط وأحكام الصندوق بسبب إجراء اتخذه مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن، يتعين على مدير الصندوق إشعار الهيئة بذلك كتابياً بشكل فوري واتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة خلال (5) أيام من تاريخ وقوع المخالفة، وفي حال مخالفة أي من قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في شروط وأحكام الصندوق بسبب تغير في الظروف خارج عن سيطرة مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن ولم يتم اصلاح المخالفة خلال (5) أيام من تاريخ وقوع المخالفة يتعين على مدير الصندوق إشعار مسؤول المطابقة والالتزام و/أو لجنة المطابقة والالتزام بذلك فوراً مع الإشارة إلى الخطة التصحيحية والتأكيد على إصلاح المخالفة في أقرب وقت ممكن.

ب. معلومات عن أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق:

سيقوم مدير الصندوق بإتاحة تقارير الصندوق من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق أو أي موقع إلكتروني آخر متاح للجمهور بحسب الضوابط التي تحددها الهيئة.

ج. معلومات عن وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

يمكن لمالكي الوحدات الحصول على التقارير الدورية للصندوق دون مقابل عن طريق لموقع الإلكتروني لمدير الصندوق (www.riyadcapital.com)، والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية تداول (www.saudiexchange.sa). كما سيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية للصندوق بإرسالها إلى عنوان العميل المسجل لدى مدير الصندوق عند الطلب ودون أي مقابل.

د. أول قائمة مالية مراجعة:

الشروط والأحكام

تبدأ السنة المالية للصندوق من تاريخ ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى من تأسيس الصندوق، والتي تبدأ فيها السنة المالية في تاريخ تشغيل الصندوق وتنتهي بتاريخ 31 ديسمبر، كما يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق.

هـ. الالتزام بتقديم القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق

يمكن لمالكي الوحدات الحصول على القوائم المالية السنوية المراجعة والتقارير الدورية للصندوق دون مقابل من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق (www.riyadcapital.com) أو عن طريق مراكز الرياض المالية أو عن طريق مديري العلاقة أو من خلال الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) (www.saudiexchange.sa)، كما سيقوم مدير الصندوق بتزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية للصندوق بإرسالها إلى عنوان العميل المسجل لدى مدير الصندوق عند الطلب ودون أي مقابل.

14. سجل مالكي الوحدات:

أ. إعداد السجل وتحديثه وحفظه:

يقوم مشغل الصندوق بإعداد سجل محدث لمالكي الوحدات وذلك بشكل آلي عن طريق نظام الصناديق المعمول به لديه وحفظه في المملكة العربية السعودية. و يقد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه .

ب. إتاحة السجل لمالكي الوحدات:

يتم إتاحة سجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (فيما يخص الوحدات المملوكة له فقط) سواء عن طريق مراكز الرياض المالية او هاتف الرياض المالية أو القنوات الإلكترونية.

15. اجتماعات مالكي الوحدات:

أ. الظروف التي يُدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

1. يتم الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات برغبة من مدير الصندوق، أو
2. خلال عشرة (10) أيام عمل من استلامه طلب كتابي من أمين الحفظ، أو
3. خلال عشرة (10) أيام عمل من استلامه طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين نسبة (25%) على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

1. يقوم مدير الصندوق بدعوة مالكي الوحدات لعقد الاجتماع عن طريق النشر في موقعة الإلكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) وإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الإلكترونية) إلى مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة (10) أيام عمل على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن واحد وعشرين (21) يوم

الشروط والأحكام

- عمل قبل الاجتماع، على أن يحدد الإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال والقرارات المقترحة، كما يجوز عقد اجتماع مالكي الوحدات عبر وسائل التقنية الحديثة حسب ما يحدده مدير الصندوق.
2. يجوز لمدير الصندوق تعديل جدول أعمال اجتماع مالكي الوحدات خلال فترة الإشعار المشار إليها في الفقرة (1) أعلاه، على أن يرسل إشعاراً كتابياً بذلك (بالوسائل الورقية أو الإلكترونية) والنشر في موقعة الإلكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة (10) أيام على الأقل وبمدة لا تزيد عن واحد وعشرين (21) يوم عمل قبل الاجتماع.
3. لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق،
4. إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة (3) أعلاه، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بإرسال إشعار كتابي (بالوسائل الورقية أو الإلكترونية) إلى جميع مالكي الوحدات والنشر في موقعة الإلكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) قبل (5) أيام على الأقل، ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

1. يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع ويجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
2. تعتبر قرارات اجتماع مالكي الوحدات نافذة عند موافقة مالكي الوحدات الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% من مجموع الوحدات الحاضر ملاكها في الاجتماع أو وفق قرار صندوق خاص بحسب ما تقتضيه أحكام لائحة صناديق الاستثمار، ويكون التصويت إما بالوسائل الورقية أو الإلكترونية.

16. حقوق مالكي الوحدات:

أ. قائمة بحقوق مالكي الوحدات:

1. تزويد مالكي الوحدات والمستثمرين المحتملين شروط وأحكام الصندوق باللغة العربية دون مقابل.
2. الحصول على سجل مالك الوحدات عند طلبها مجاناً يظهر جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني.
3. الحصول على التقارير والقوائم المالية والافصاحات اللازمة المتعلقة بالصندوق دون مقابل.
4. إشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
5. إشعار مالكي الوحدات برغبة مدير الصندوق بإنهاء الصندوق بمدة لا تقل 21 يوم.
6. حضور اجتماعات مالكي الوحدات والتصويت على اتخاذ القرارات
7. الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها.

الشروط والأحكام

8. اشعار مالكي الوحدات بتغييرات مجلس إدارة الصندوق.

9. دفع عوائد الاسترداد في الأوقات المنصوص عليها في الشروط والأحكام.

ب. سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبط بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:

بعد التشاور مع مسؤول المطابقة والالتزام، يوافق مجلس إدارة الصندوق على السياسات العامة المتعلقة بممارسة حقوق التصويت الممنوحة للصندوق بموجب الأوراق المالية التي تشكل جزءاً من أصوله. ويقرر مدير الصندوق طبقاً لتقديره ممارسة أو عدم ممارسة أي حقوق تصويت.

▪ سياسة التصويت: سيقوم مدير الصندوق المستثمر فيه أو مدير الصندوق من الباطن باتباع السياسات والإجراءات الخاصة به عند قيامه بالنيابة عن المستثمرين بممارسة حق التصويت للأوراق المالية التي تعطي لمالكها حق التصويت في الأسواق المالية التي يعمل فيها.

17. مسؤولية مالكي الوحدات:

أ. الاطلاع على الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق والنسخ المحدثه منها وفهمها وقبولها.

ب. فهم وقبول المخاطر المتعلقة بالصندوق وإدراك درجة ملائمتها لها.

ج. فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون التزامات الصندوق.

18. خصائص الوحدات:

جميع وحدات الصندوق هي من فئة واحدة، وتمثل كل وحدة وأجزاء الوحدة حصة مشاعة في أصول الصندوق.

19. التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

يخضع الصندوق لجميع الأحكام المنظمة لتغييرات شروط وأحكام صناديق الاستثمار العامة والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار وأي تعديل عليها.

ب. الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

1. موافقة الهيئة ومالك الوحدات على التغييرات الأساسية:

أ. يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات على التغيير الأساسي المقترح للصندوق من خلال قرار صندوق عادي.

الشروط والأحكام

ب). يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات الحصول على موافقة الهيئة على التغيير الأساسي المقترح للصندوق.

ج). يقصد بمصطلح " التغيير الأساسي " أي من الحالات الآتية:

1. التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته أو فئته.
2. التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق العام.
3. الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق.
4. أي حالات أخرى تقرها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.

د). يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير أساسي.

ه). يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات والافصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق او الموقع الإلكتروني للسوق (تداول)، قبل (10) أيام من سريان التغيير.

و). يجب بيان تفاصيل التغييرات الأساسية في تقرير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفق لائحة صناديق الاستثمار.

ز). يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).

2. إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات غير اساسية:

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات والافصاح في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق بأي تغييرات غير اساسية في الصندوق العام قبل (10) من سريان التغيير، ويحق لمالكي الوحدات الصندوق العام استرداد وحداتهم قبل سريان التغيير غير الاساسي دون فرض اي رسوم استرداد (إن وجدت).
- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق قبل إجراء أي تغيير غير أساسي.
- يقصد "بالتغيير غير الاساسي" أي تغيير لا يعد تغييرا اساسيا وفق لائحة صناديق الاستثمار.
- يجب على مدير الصندوق بيان تفاصيل التغييرات غير الاساسية في تقارير الصندوق العام وفق لائحة صناديق الاستثمار.

20. إنهاء وتصفية الصندوق:

أ. الحالات التي تستوجب إنهاء الصندوق، والإجراءات الخاصة بذلك بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:

الشروط والأحكام

1. إذا رأى أن قيمة أصول الصندوق لا تكفي لتبرير استمرار تشغيل الصندوق.
2. أية أسباب أو ظروف أخرى بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.
3. حدوث تغييرات في الأنظمة واللوائح التي تحكم عمل الصندوق.
4. أي أسباب أو ظروف أخرى بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار.

ب. الإجراءات المتبعة لتصفية صندوق الاستثمار:

1. يقوم مدير الصندوق بإتمام مرحلة بيع أصول الصندوق وتوزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم قبل انتهاء مدة الصندوق.
2. لغرض إنهاء الصندوق، يقوم مدير الصندوق بإعداد خطة وإجراءات إنهاء الصندوق بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات، ويجب عليه الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق (حيثما ينطبق) على هذه الخطة قبل القيام بأي إجراء في هذا الشأن.
3. يقوم مدير الصندوق بإشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بتفاصيل خطة وإجراءات إنهاء الصندوق قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه، ودون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق.
4. يقوم مدير الصندوق بالالتزام بخطة وإجراءات إنهاء الصندوق الموافق عليها في الفقرة (2) أعلاه.
5. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بانتهاء الصندوق خلال (10) أيام من انتهاء مدة الصندوق وفق لائحة صناديق الاستثمار.
6. يجب على مدير الصندوق أن يعامل بالمساواة جميع مالكي الوحدات أثناء عملية إنهاء الصندوق أو تصفيته.
7. يجب على مدير الصندوق توزيع مستحقات مالكي الوحدات عليهم فور انتهاء مدة الصندوق أو تصفيته دون تأخير وبما لا يتعارض مع مصلحة مالكي الوحدات وشروط وأحكام الصندوق.
8. يجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بتقرير إنهاء الصندوق وفق لائحة صناديق الاستثمار خلال مدة لا تزيد على (70) يوماً من تاريخ اكتمال إنهاء الصندوق أو تصفيته، متضمناً القوائم المالية النهائية المراجعة للصندوق عن الفترة اللاحقة لآخر قوائم مالية سنوية مراجعة.
9. إشعار مالكي الوحدات كتابياً في حال صدور قرار الهيئة بعزل مدير الصندوق وتعيين مصفي بديل.
10. يجوز لمدير الصندوق أن يباشر في إنهاء الصندوق إذا قام بإشعار هيئة السوق المالية ومالكي الوحدات كتابياً قبل مدة لا تقل عن 21 يوماً من تاريخ إنهاء الصندوق، وذلك بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق.
11. يقوم مدير الصندوق بإجراءات تصفية الصندوق فور انتهائه، وتسديد ما عليه من مطلوبات، ومن ثم يتم توزيع ما يتبقى من أصول الصندوق على المستثمرين خلال شهرين من تاريخ ذلك الإشعار (كل مستثمر نسبة ما يملكه من وحدات إلى إجمالي الوحدات التي يثبت مدير الصندوق صدورها حتى ذلك الحين).

12. يقوم مدير الصندوق بالإعلان في موقعه الإلكتروني وموقع شركة السوق المالية السعودية-تداول عن انتهاء مدة الصندوق ومدة تصفيته.

ج. في حال انتهاء مدة الصندوق:

في حال انتهاء مدة الصندوق لا يتقاضى مدير الصندوق أي اتعاب تخصم من أصول الصندوق.

21. مدير الصندوق:

أ. اسم مدير الصندوق:

شركة الرياض المالية.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

شركة الرياض المالية شركة مساهمة مغلقة. تعمل بموجب ترخيص من هيئة السوق المالية برقم (07070-37) وسجل تجاري رقم 1010239234.

ج. العنوان المسجل وعنوان المكتب الرئيس لمدير الصندوق:

الرياض المالية

واحة غرناطة

2414 - حي الشهداء، وحدة رقم 69

الرياض 13241 - 7279

المملكة العربية السعودية

هاتف: 920012299

د. عنوان الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وعنوان أي موقع إلكتروني مرتبط بمدير الصندوق يتضمن معلومات عن صندوق الاستثمار:

www.riyadcapital.com

ه. بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

رأس المال المدفوع 500 مليون ريال سعودي.

و. ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق مع توضيح الإيرادات والارباح للسنة المالية السابقة:

| عن سنة 2021 (ألف ريال سعودي) | |
|------------------------------|------------|
| 790,860 | الإيرادات |
| 512,079 | صافي الدخل |

ز. الأدوار الأساسية لمدير الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

الشروط والأحكام

الخدمات التي يقدمها مدير الصندوق والمسؤوليات التي يطلع بها، هي كما يلي:

1. تحديد الفرص الاستثمارية وتنفيذ عمليات بيع وشراء أصول الصندوق.
2. وضع إجراءات اتخاذ القرارات التي ينبغي إتباعها عند تنفيذ القضايا الفنية والإدارية لأعمال الصندوق.
3. إطلاع هيئة السوق المالية السعودية حول أي وقائع جوهرية أو تطورات قد تؤثر على أعمال الصندوق.
4. ضمان قانونية وسريان جميع العقود المبرمة لصالح الصندوق.
5. تنفيذ استراتيجية الصندوق الموضحة في هذه الشروط والأحكام.
6. الإشراف على أداء الأطراف المتعاقد معهم الصندوق من الغير.
7. ترتيب تصفية الصندوق عند انتهائه.
8. تزويد مجلس إدارة الصندوق بجميع المعلومات اللازمة المتعلقة بالصندوق لتمكين أعضاء المجلس من أداء مسؤولياتهم بشكل كامل.
9. التشاور مع مجلس إدارة الصندوق لضمان الامتثال للوائح هيئة السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
10. الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية، والعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق.
11. يعتبر مدير الصندوق مسؤول عن إدارة الصندوق، وعمليات الصندوق بما في ذلك طرح وحدات الصندوق والتأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق واكتمالها وأنها واضحة وصحيحة وغير مضللة.
12. مسؤولية المدير أمام مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب إهماله أو سوء تصرفه أو تقصيره المتعمد أو احتياله.
13. وضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق وضمان سرعة التعامل معها على أن تتضمن القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
14. تطبيق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره.
15. التعاون مع جميع الأشخاص المعنيين بأداء مهام الصندوق بما في ذلك أمين الحفظ ومراجع الحسابات، وتزويدهم بجميع ما يلزم لأداء واجباتهم ومهامهم وفقاً للائحة صناديق الاستثمار، وإعداد تقرير سنوي يتضمن تقييماً لأداء وجودة الخدمات المقدمة من الأشخاص المعنيين ويجب أن يقدم مدير الصندوق التقرير المشار إليه الى مجلس إدارة الصندوق.
16. إعداد تقرير سنوي يتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها وتقديمها الى مجلس إدارة الصندوق.

17. الالتزام ما ورد في التعليمات الخاصة بإعلانات الصناديق الاستثمارية.

ج. أي أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار:

قد يشارك مدير الصندوق، والشركات التابعة له ومديروه ومسؤولوه وموظفوه وعملاؤه ومديروهم ومسؤولوهم وموظفهم ووكلائهم، في استثمارات مالية أو أعمال مهنية أخرى والتي قد يكون من شأنها أحياناً أن تؤدي إلى تعارض في المصالح مع الصندوق، وفي تلك الحالة سيفصح مدير الصندوق عن ذلك بشكل فوري في موقعة الإلكتروني وموقع السوق المالية السعودية (تداول) ولاحقاً في تقارير الصندوق التي يطلع عليها مالكي الوحدات، وسيسعى مدير الصندوق لحل أي تعارض من هذا النوع عبر تطبيق الإجراءات المتبعة من قبل مدير الصندوق بشكل عادل.

قد يدخل الصندوق في معاملات مع مدير الصندوق أو الشركات التابعة له أو الشركات التي كانت تابعة له في السابق، أو مع غيرها من الكيانات الأخرى التي تمتلك فيها شركة الرياض المالية حقوقاً مباشرة أو غير مباشرة، وعلى سبيل المثال فقد تقدم شركة الرياض المالية أو بعض الشركات التابعة لها خدمات معينة للصندوق، وعلى وجه الخصوص قد يقدم فريق المصرفية الاستثمارية بشركة الرياض المالية خدمات استشارية بشأن ترتيب التمويل للصندوق، وسيحصل على رسوم مستحقة للصندوق عند تنفيذ أي معاملة تمويل.

في حال قيام الصندوق بالحصول على تمويل مقدم من أي من المصارف المرخصة للعمل في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك بنك الرياض وهو الشركة المالكة لمدير الصندوق (الرياض المالية)، فإن أي معاملات قد تتم بين الطرفين سيتم اتخاذها بناء على أساس مستقل وتجاري وسيقوم مدير الصندوق ببذل الجهد اللازم للحصول على أفضل الشروط للتمويل التي تحقق مصالح مالكي الوحدات.

لا يتضمن الوارد أعلاه تفسيراً كاملاً وشاملاً وتلخيصاً لكافة مواطن تعارض المصالح المحتملة التي ينطوي عليها الاستثمار في وحدات في الصندوق. لذا فإننا نوصي وبشدة كافة المستثمرين المحتملين السعي للحصول على المشورة المستقلة من مستشاريهم المهنيين المرخصين. وسوف يحاول مدير الصندوق حل أي تعارض في المصالح عن طريق توخي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الصندوق ومالكي الوحدات والأطراف المتضررة ككل بعين الاعتبار. وسيتم تقديم السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ط. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يحق لمدير الصندوق تعيين مدير للصندوق من الباطن حسبما يراه مناسباً وفيما يصب في مصلحة ملاك الوحدات وذلك بمراجعة الانظمة والقيود التي نصت عليها لائحة صناديق الاستثمار.

ي. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

يحق لهيئة السوق المالية عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل أو اتخاذ أي إجراء آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك.

الشروط والأحكام

2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل بشكل تراه جوهرياً بالتزام النظام أو لوائح التنفيذ.
5. وفاة مدير الصندوق الاستثمارية الذي يدير أصول الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
6. أي حالة أخرى تراها الهيئة بناءً على أسس معقولة أنها ذات أهمية جوهريّة.

22. مشغل الصندوق:

أ. اسم مشغل الصندوق:

شركة الرياض المالية.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

شركة الرياض المالية شركة مساهمة مغلقة. رأس المال المدفوع 500 مليون ريال سعودي - تعمل بموجب ترخيص من هيئة السوق المالية برقم (37-07070) وسجل تجاري رقم 1010239234.

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمشغل للصندوق:

واحة غرناطة
2414 - حي الشهداء، وحدة رقم 69
الرياض 13241 - 7279
المملكة العربية السعودية
هاتف: 920012299
الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

د. الأدوار الأساسية لمشغل الصندوق ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

1. تقييم أصول الصندوق تقييماً كاملاً وعادلاً.
2. تسعير وحدات الصندوق في نقاط التقييم المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
3. استلام طلبات الاشتراك والاسترداد في مواعيد تقديمها المحددة في شروط وأحكام الصندوق.
4. تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد بحيث لا تتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق.
5. إصدار وحدات الصندوق واستردادها كما تحددها شروط وأحكام الصندوق.
6. الاحتفاظ بسجل لجميع الوحدات الصادرة والمغلة، وبسجل محدث يوضح رصيد الوحدات القائمة للصندوق.

الشروط والأحكام

7. توثيق الأخطاء في تقييم أصول الصندوق أو احتساب سعر الوحدة.
8. تعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.
9. الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات ذات الصلة بتشغيل الصندوق.
10. إعداد وحفظ وتحديث سجل مالكي الوحدات الذي يجب ان يحتوي على المعلومات التالية بحد أدنى:
 - اسم مالك الوحدات، وعنوانه، وأرقام التواصل.
 - رقم الهوية الوطنية لمالك الوحدات أو رقم إقامته أو رقم جواز سفره أو رقم سجله التجاري بحسب الحال، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة.
 - جنسية مالك الوحدات.
 - تاريخ تسجيل مالك الوحدات في السجل.
 - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بالوحدات التي اجراها كل مالك وحدات.
 - الرصيد الحالي لعدد الوحدات (بما في ذلك أجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات.
 - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.
11. توزيع الأرباح على مالكي الوحدات حسب ما تحدده شروط وأحكام الصندوق.

ه. حق مشغل الصندوق في تعيين مشغل صندوق من الباطن:

يجوز لمشغل الصندوق تعيين جهات مزودة للخدمات وتغييرها وإعادة تكليفها ولذلك للقيام بمهام تشغيل الصندوق، وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.

و. المهام التي كلف بها مشغل الصندوق طرفا ثالثا فيما يتعلق بالصندوق:

لا يوجد.

23. أمين الحفظ:

أ. اسم أمين الحفظ:

شركة إتش إس بي سي العربية السعودية

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

شركة إتش إس بي سي العربية السعودية ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-05008).

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لأمين الحفظ:

7267 المروج، شارع العليا.

الرياض، 12283-2255

المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.hsbcSaudi.com

د. الأدوار الأساسية لأمين الحفظ ومسؤولياته فيما يتعلق بالصندوق:

1. يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤوليات بشكل مباشر أم كُلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية.
2. يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
3. يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق، وفقاً لتعليمات مدير الصندوق و بما لا يتعارض مع لائحة صناديق الاستثمار و لائحة مؤسسات السوق المالية .

هـ. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن للصندوق الاستثماري يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

و. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً فيما يتعلق بالصندوق:

لا يوجد.

ز. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

يمكن عزل أمين الحفظ من قبل هيئة السوق المالية حسب الحالات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار، كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ إذا رأى بشكل معقول أن عزله في مصلحة مالكي الوحدات على أن يتم إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي وسيعين مدير الصندوق بديلاً خلال ثلاثين (30) يوم عمل من استلام الاشعار.

24. مجلس إدارة الصندوق:

أ. أسماء أعضاء مجلس إدارة الصندوق مع بيان نوع العضوية:

| اسم العضو | بيان العضوية | مستقل | غير مستقل |
|-------------------------------------|--------------|-------|-----------|
| الأستاذ/ رائد غيث البركاتي | رئيس | | ✓ |
| الأستاذ/ عبدالرحمن عبدالعزيز المشعل | عضو | | ✓ |
| الأستاذ/ أحمد الحربي | عضو | | ✓ |
| الأستاذة/ أمل محمد الأحمد | عضو | | ✓ |
| الدكتور/ عبد الوهاب سعيد أبو داهش | عضو | ✓ | |
| الأستاذ/ سطاتم عبد الله السويلم | عضو | ✓ | |

ب. مؤهلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ/ رائد غيث البركاتي

يشغل حالياً منصب الرئيس التنفيذي المساعد وشغل سابقاً منصب مدير إدارة الوساطة وخدمات التوزيع بالرياض المالية، ومديراً لإدارة المصرفية الاستثمارية بالرياض المالية، لدية خبرة أكثر من 19 سنة في المصرفية الاستثمارية ومصرفية الشركات، حاصل على شهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة سافوك عام 2001 وحاصل على شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن.

الأستاذ/ عبدالرحمن عبدالعزيز المشعل

هو الرئيس الأول للاستراتيجية وتطوير الأعمال لشركة الرياض المالية. وقد شغل المشعل مناصب إدارية وقيادية متعددة قبل انضمامه لشركة الرياض المالية، حيث عمل في هيئة السوق المالية في عدة مجالات منها التفتيش على المؤسسات المالية وتطوير المنتجات الاستثمارية. كما عمل المشعل مستشاراً لدى رئيس مجلس هيئة السوق المالية قبل أن يعين مديراً لإدارة إصدار الصناديق العامة، حصل المشعل على درجة الماجستير في المالية والاستثمار من جامعة نوتنغهام، والبكالوريوس في المحاسبة والإدارة المالية من جامعة هال في المملكة المتحدة.

الأستاذ/ أحمد الحربي

الرئيس الأول للعمليات، حاصل على درجة البكالوريوس في نظم المعلومات الإدارية - جامعة وست فيرجينيا - الولايات المتحدة الأمريكية. بدأ مسيرته المهنية في إدارة الخدمات المصرفية للأفراد في مجموعة سامبا المالية. انضم إلى الرياض المالية في 2013 كمدير للقنوات الإلكترونية ثم تم تعيينه كمدير لخدمات التوزيع في 2017.

الأستاذة/ أمل محمد الأحمد

الرئيس الأول للمخاطر في شركة الرياض المالية، حاصل على درجة البكالوريوس في المحاسبة من الجامعة الأردنية بالإضافة إلى حصولها على شهادات مهنية في المحاسبة والمراجعة الداخلية. بدأت مسيرتها المهنية في إدارة المراجعة الداخلية في شركة أرامكو السعودية ثم التحقت بإدارة المراجعة الداخلية في بنك الرياض

ثم تم تعيينها كمديرة لإدارة المراجعة الداخلية في الرياض المالية عام 2008 وترأست إدارة المخاطر في الشركة عام في 2017.

الدكتور/ عبد الوهاب سعيد أبو داهش

هو الرئيس التنفيذي لشركة سكني للتمويل العقاري (تحت التأسيس) وعضو لجنة التمويل في وزارة الإسكان، وشغل منصب الرئيس التنفيذي لشركة ولاية الاستثمارية وشغل سابقاً منصب مدير عام المالية والاستثمار في مجموعة الجار الله وقبل ذلك مدير عام للاستثمار وتطوير الأعمال في مجموعة العيسى. عمل في بنك الرياض من عام 2001م إلى 2005م بوظيفة كبير اقتصاديين في القسم الاقتصادي، ثم شغل منصب مدير بحوث الاستثمار في إدارة الأصول. وقبل ذلك، عمل في وزارة المالية والاقتصاد الوطني وصندوق النقد الدولي. حاصل على شهادة الدكتوراه في الاقتصاد من الجامعة الأمريكية بواشنطن في عام 1998م.

الأستاذ/ سطاتم عبد الله السويلم

هو الرئيس التنفيذي لشركة أنظمة الهيدروجين المتخصصة في تقديم حلول متكاملة للقطاع الصناعي وقطاع الطاقة المتجددة، حاصل على بكالوريوس في إدارة الأعمال من كلية راکفورد بالولايات المتحدة الأمريكية في عام 2000م، وحصل على الماجستير في الاقتصاد من جامعة غرب إلينوي في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2002م.

ج. أدوار مجلس إدارة الصندوق ومسؤولياته:

1. الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها.
2. اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
3. الإشراف، ومتى كان مناسباً، المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار.
4. الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.
5. الموافقة على جميع التغييرات الأساسية والغير أساسية المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار وذلك قبل حصول مدير الصندوق على موافقة مالكي الوحدات والهيئة أو اشعارهم (حيثما ينطبق).
6. التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
7. التأكد من اكتمال ودقة شروط وأحكام الصندوق وأي مستند آخر يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق وإدارته للصندوق، بالإضافة إلى التأكد من مدى توافقها مع الأحكام المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار.

الشروط والأحكام

8. العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات فيه.
9. تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها مجلس إدارة الصندوق.
10. الاطلاع على التقرير المتضمن تقييم أداء وجودة الخدمات المقدمة من الأطراف المعنية بتقديم الخدمات الجوهرية للصندوق، والتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في اللوائح ذات العلاقة.
11. تقييم آلية تعامل مدير الصندوق مع المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق وفقاً لسياسات وإجراءات مدير الصندوق حيال رصد المخاطر المتعلقة بالصندوق وكيفية التعامل معها.
12. الاطلاع على التقرير المتضمن جميع الشكاوى والإجراءات المتخذة حيالها، وذلك للتأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته لما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق وما ورد في لائحة صناديق الاستثمار.

د. مكافآت أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتقاضى العضو المستقل مكافأة مقطوعة عن كل اجتماع يحضره يتحملها مدير الصندوق، بينما لا يتقاضى الأعضاء الغير مستقلين أية مبالغ.

هـ. أي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

لا يوجد في الوقت الحاضر تعارض بين مصالح أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق. وفي كل الأحوال يسعى مدير الصندوق إلى تجنب أي تعارض مصالح محتمل، وذلك بالعمل على وضع مصالح مالكي الوحدات بالصندوق فوق أية مصالح أخرى. يلتزم عضو مجلس الإدارة في حال وجود تعارض مصالح بالإفصاح عنه إلى مدير الصندوق.

و. جميع مجالس إدارة الصناديق التي يشارك فيها عضو مجلس الصندوق:

| أ. سظام السويلم | د. عبدالوهاب أبو داهش | أ. أمل الأحمد | أ. أحمد الحربي | أ. عبدالله الفارس | أ. عبدالرحمن المشعل | أ. رائد البركاتي | |
|-----------------|-----------------------|---------------|----------------|-------------------|---------------------|------------------|---------------------------------------------------|
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم السعودية |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم السعودية المتوافقة مع الشريعة |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم القيادية |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للدخل المتوازن |

الشروط والأحكام

| أ. سطم السويلم | د. عبدالوهاب أبو داهش | أ. أمل الأحمد | أ. أحمد الحربي | أ. عبدالله الفارس | أ. عبدالرحمن المشعل | أ. رائد البركاتي | |
|----------------|-----------------------|---------------|----------------|-------------------|---------------------|------------------|---------------------------------------------------|
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للشركات المتوسطة والصغيرة |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للإعمار |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للدخل |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم الخليجية |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة بالريال |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة بالدولار |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة المتنوع بالريال |
| √ | √ | √ | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للمتاجرة المتنوع بالدولار |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم الأمريكية |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم الأوروبية |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم اليابانية |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم الآسيوية |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض للأسهم العالمية المتوافقة مع الشريعة |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض لأسهم الاسواق الناشئة |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض العقاري العالمي |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض العالمي للدخل |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض للسندات الدولية |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض الجريء |

الشروط والأحكام

| أ. سطم السويلم | د.عبدالوهاب أبو داهش | أ. أمل الأحمدم | أ. أحمد الحربي | أ. عبدالله الفارس | أ. عبدالرحمن المشعل | أ. رائد البركاتي | |
|----------------|----------------------|----------------|----------------|-------------------|---------------------|------------------|-------------------------------------------|
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض الشجاع |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض المتوازن |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض المتحفظ |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض الجريء المتوافق مع الشريعة |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض الشجاع المتوافق مع الشريعة |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض المتوازن المتوافق مع الشريعة |
| √ | √ | √ | √ | X | √ | √ | صندوق الرياض المتحفظ المتوافق مع الشريعة |
| X | X | X | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض ريت |
| √ | √ | X | X | √ | √ | √ | صندوق الرياض للفرص |

25. لجنة الرقابة الشرعية:

لا يوجد.

26. مستشار الاستثمار:

لا يوجد.

27. الموزع:

لا يوجد.

28. مراجع الحسابات:

أ. أسم مراجع الحسابات:

شركة برايس ووتر هاوس كوبرز

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل لمراجعات الحسابات:

ص ب 11452
الرياض 11414
المملكة العربية السعودية
هاتف: +966(11)2110400
فاكس: +966(11)2110401
www.pwc.com

ج. الأدوار الأساسية لمراجعات الحسابات ومسؤولياته:

يقع على عاتق مراجعات الحسابات مراجعة القوائم المالية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة المعتمدة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين وابداء الرأي فيها وتسليمها في الوقت المحدد إلى مدير الصندوق.

د. الاحكام المنظمة لاستبدال مراجعات الحسابات للصندوق:

يقوم مدير الصندوق بتعيين مراجعات الحسابات للصندوق، علماً أن مدير الصندوق سيقوم باستبدال مراجعات الحسابات إذا أصبح مراجعات الحسابات غير مستقلة عن مدير الصندوق أو وجود ادعاءات بسوء السلوك المهني أو يطلب من هيئة السوق المالية أو بهدف تقليل تكاليف الصندوق مع الحفاظ على جودة الأعمال المقدمة من قبل مراجعات الحسابات المختار.

29. أصول الصندوق:

أ. حفظ أصول الصندوق:

يقوم مدير الصندوق بحفظ أصول الصندوق لدى أمين حفظ واحد أو أكثر لصالح الصندوق.

ب. فصل أصول الصندوق:

يجب على أمين الحفظ فصل أصول الصندوق عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، والاحتفاظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد التزاماته التعاقدية.

ج. ملكية أصول الصندوق:

إن أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي لمالكي الوحدات ملكية مشاعة. ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأُفصح عنها في هذه الشروط والأحكام.

30. معالجة الشكاوى:

في حال وجود أي شكوى فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، فيتعين على المستثمر تقديمها مكتوبة لدى مدير الصندوق على العنوان المبين أدناه، علماً بأنه سيتم اطلاع المستثمر على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها ودون مقابل:
شركة الرياض المالية
مبنى الإدارة العامة،
2414 حي الشهداء، الوحدة رقم 69،
الرياض 7279-13241،
المملكة العربية السعودية،
الرقم المجاني: 920012299
الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com
البريد الإلكتروني: ask@riyadcapital.com

وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 15 يوم عمل، يحق للمستثمر إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية- إدارة شكاوى المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا اخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

31. المعلومات الأخرى:

أ. السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح:

قد ينشأ أو قد يقع تعارض في المصالح من وقت لآخر بين الصندوق من جهة ومدير الصندوق أو الشركات التابعة له ومديره ومسؤوليه وموظفيه ووكلائه من جهة أخرى، وغيره من الصناديق التي يقومون برعايتها أو إدارتها. وسوف يحاول مدير الصندوق حل أي تعارض في المصالح عن طريق توكي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الصندوق ومالكي الوحدات والأطراف المتضررة ككل بعين الاعتبار. وسيتم تقديم السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي عند طلبها دون مقابل.

ب. الجهة القضائية المختصة في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في نزاعات الأوراق المالية.

ج. قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

1. شروط وأحكام الصندوق.
2. التقارير والقوائم المالية والافصاحات اللازمة المتعلقة بالصندوق.
3. القوائم المالية لمدير الصندوق.
4. التقارير المتعلقة بمالكي الوحدات.

د. أي معلومات أخرى معروفة أو ينبغي ان يعرفها مدير الصندوق أو مجلس إدارة الصندوق بشكل معقول، وقد يطلبها - بشكل معقول - مالكو الوحدات الحاليون او المحتملون او مستشاروهم المهنيون، أو من المتوقع أن تتضمنها شروط واحكام الصندوق التي سيتخذ قرار استثمار بناءً عليها:

لا يوجد.

ه. أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار توافق عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته:

لا يوجد.

32. متطلبات المعلومات الإضافية:

أ. المعايير التي طبقها مدير الصندوق لاختيار الصندوق المستهدف (المستثمر فيه - صندوق فيديتي للسندات الدولية):

- التغطية الجغرافية العالمية.
- القدرات البحثية.
- الخبرة في مجال إدارة الأصول في مختلف الأسواق المالية.
- مسيرة طويلة وناجحة في مجال إدارة الأصول.
- الحجم الكبير للأصول التي يديرها المدير.

ب. التفاصيل الكاملة للأتعاب والمصاريف :

الرسوم والمصاريف على جميع مستويات هيكل الصندوق:

حسب جدول الرسوم والمصاريف الوارد في المادة 9 الفقرة (أ) أعلاه.

تفاصيل اتعاب ومصاريف الصندوق المستثمر فيه:

- رسوم إدارة سنوية: 1% من صافي قيمة أصول الصندوق.
- رسوم سنوية أخرى: 1.06% من صافي قيمة أصول الصندوق.

الرسوم التي يتقاضاها مدير الصندوق المغذي:

- يتقاضى مدير الصندوق المستثمر فيه رسوم إدارة قدرها (1%).

33. إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت / قمنا بالاطلاع على شروط وأحكام الصندوق كذلك على خصائص الوحدات بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالاستثمار في الصندوق وعن حالات تعارض المصالح القائمة والمحتملة فيما يتعلق بأي صفقة أو خدمة يقدمها مدير الصندوق، وتم فهم ما جاء فيها والموافقة عليها، كما جرى الحصول على نسخة منها بعد التوقيع عليها.

| اسم المستثمر | |
|--------------|--|
| رقم الهوية | |
| التوقيع | |
| التاريخ | |
| | |
| | |
| | |
| | |